بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ● والصلوة والسلام
على نبيه محمد وآله اجمعين ● اعلموا وفقكم الله
تعالى وايانا ان انواع العلوم كثيرة واهم الانواع
بالتحصيل مسايل الصلوة فلما رايت رغبة
المقتبسين الى تحصيلها التقطت ما كثر
وقوعه وما لابد لهم منه من مصنفات المتقدمين
ومن مختارات المتاخرين نحو الهداية والمحيط
وشرح الابيجابي والغنية والملتقط والذخيرة وفتاوى

قاضيخان

الجرح بفطنة ثم خرج فمسح ثم وثم او القى التراب
عليه ينظر ان كان بحال لو تركه لسال نقض والا
فلا ولو برق وفي براقه دم ان كان البزاق غالبا
فلا وضوء عليه وان كان الدم غالبا فعليه الوضوء
وان استويا يتوضأ احتياطا ولو عض شيأ
فرأى عليه اثر الدم لا وضوء عليه وقال بعض
المشايخ ينبغي ان يضع بكمه او اصبعه في ذلك
الموضع ان وجدا الدم فيه نقض والا فلا
وعن محمد الشيخ اذا كان في عينيه رمد
ويسيل الدموع منها آمره بالوضوء لوقت
كل صلوة لاني اخاف ان يكون ما يسيل منه
صديدا فيكون صاحب العذر وفي الفتاوى
الغرب في العين بمنزلة الجرح واما صاحب

وَلَوْ قَرَأَ اللَّهُمَّ سَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ بِالسِّينِ لَا تَفْسُدُ

وَلَوْ قَرَأَ مَا وَدَعَكَ بِتَرْكِ التَّشْدِيدِ لَا تَفْسُدُ

وَلَوْ تَرَكَ التَّشْدِيدَ فِي رَبِّ تَفْسُدُ

وَلَوْ قَرَأَ لِيَجْعَلَ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ

بِالظَّاءِ تَفْسُدُ وَلَوْ قَرَأَ بِالدَّالِ

لَا تَفْسُدُ وَلَوْ قَرَأَ حَمَّالَةَ

الْحَطَبِ بِالتَّاءِ تَفْسُدُ

وَلَوْ قَرَأَ مِنَ الْجِنَّةِ

وَالنَّاسِ بِنَصْبِ

الْبَاءِ تَفْسُدُ

قَدْ وَقَعَ الْفَرَاغُ مِنْ تَتْمِيمِ هَذَا الْكِتَابِ الشَّرِيفِ وَبِاسْتِفَاضَةِ

مَلِكِ الرُّؤُفِ عَنْ يَدِ عَبْدِ الضَّعِيفِ وَالنَّحِيفِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ اللَّهُمَّ يَسِّرْ لَنَا وَلِوَالِدَيْنَا شَفَاعَةَ مُحَمَّدٍ